أعلن عن عقد جلسة خاصة لمجلس الأمة الأسبوع المقبل لمناقشة التطورات الأخيرة في الأراضي المحتلة

الغانم : الأمير وجه بدعم الشعب الفلسطيني بكل ما نملك

موقف الكويت راسخ ومتجذر بالفطرة وقد تعلمنا من آبائنا وأمهاتنا أن فلسطين محتلة والمسجد الأقصى أسير والمقاومة شرف

أهلنا المرابطون نصروا الله وانتصروا لـ «الأقصى» ولذلك فإن الله سينصرهم بإذنه تعالى على عدوهم وعدونا

أكد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم أن سمو أمير البلاد وجه بأن يدعم مجلس الأمة القضية الفلسطينية بكل ما يملك، لافتا إلى أنه سيتم عقد جلسة برلمانية الأسبوع المقبل، لمناقشة ما يحدث في الأرض المحتلة، وستشهد تشديدا وتغليظا لعقوبات قانون حظر التعامل والتطبيع مع إسرائيل". وذكر أن موقف الكويت راسخ ومتجذر بالفطرة في دعم شعبنا الفلسطيني على المستويين الرسمي والشعبي.

وقال الغانم في حديث إلى تلفزيون "فلسطين" : "إنه رغم مأساوية الأوضاع في الأرض المحتلة، فإنني أرى بشائر النصر قادمة، وستأتي ولو بعد حين"، مذكرا بأن "أهل فلسطين نصروا الله والأقصى، ولذلك فإن الله سينصرهم بإذنه تعالى على عدوهم وعدونا".

أضاف: أنا ضد الاستسلام أو الإمعان في جلد الذات والانهزام، وإن كنا لا نجاهد بالسلاح فلنجاهد بالمال واللسان والمواقف.

أنا ضد الاستسلام أو الإمعان في جلد الذات والانهزام وإن كنا لا نجاهد بالسلاح فلنجاهد بالمال واللسان والمواقف

●●●●

المجلس سيصدر قانوناً جديداً يشدد من خلاله العقوبات على التعامل والتطبيع مع الكيان الصهيوني

مرزوق الغانم

وقال الرئيس الغانم : نحيي الأبطال الصامدين في فلسطين المحتلة ونؤكد لهم أن قضية بلادهم لن تُنسى وهي في مقدمة الأولويات العالمية، مضيفا : يكفي أن تشعر الفلسطيني بأنك معه، وأن هناك من يدافع عنه وأن هناك مقصر تجاه فلسطين والفلسطينيين، وقد تعلمنا من آبائنا وأمهاتنا أن فلسطين محتلة والمسجد الأقصى أسير والمقاومة شرف، ولا توجد لدينا دولة اسمها إسرائيل.

وأعاد رئيس مجلس الأمة التذكير بأن منظمة التحرير تأسست في الكويت، والكثير من الفصائل خرجت من الكويت، وهذا واحب وليس منة.

وقال : أنا مستمر في دعم القضية الفلسطينية من منطلقات عدة حتى آخر رمق، وأعترف أننا مقصرون، ونوقن بأن نضال الفلسطيني يؤكد أنه راسخ وموجود ومتجذر وتاريخي وأبدي، وستظل فلسطين قضيتنا المركزية وبوصلة العالم، والكيان الصهيوني فشل في قتل القضية

وذكر أن "الدبلوماسية البرلمانية تستدعي مقابلة رئيس الاتحاد البرلماني الدولي عما قريب، لاتخاذ إجراءات تجاه العضو المخالف لمواثيق "الاتحاد" واستكمال منظومة الضغط على الكيان الصهيوني لإيقاف الاعتداءات على المسجد الأقصى الأسير أو على المواطنين الفلسطينيين في فلسطين المحتلة".

منظمة التحرير تأسست في الكويت والكثير من الفصائل خرجت من أرضنا وهذا واحب وليس منة

●●●●

أنا مستمر في مساندة القضية الفلسطينية من منطلقات عدة حتى آخر رمق وأعترف بأننا مقصرون

ولفت إلى الاتصالات التي أجراها مع رئيسي الاتحادين البرلمانيين "الدولي" و"العربي"، والاجتماعات التي عقدها مع رؤساء البرلمانات العربية منوها بدورها "الكبير" و"انتصاراتها"، لاسيما إقرار البند الطارئ المتعلق بالقدس والذي تقدمت به الكويت وثلاث دول خلال مؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي في جنيف.

واستدرك أن أبطال فلسطين تمكنوا من إعادة القضية الفلسطينية إلى سلم أولويات العالم.

ضمن اقتراح بقانون قدمه خمسة نواب تضمن تشديد العقوبات في هذا الصدد

السجن 3 سنوات وغرامة 5000 دينار لمخالفي حظر التعامل مع الكيان الصهيوني

أعلن 5 نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بشأن حظر التعامل أو التطبيع مع إسرائيل، وتشديد العقوبات على المتجاوزين والمتعاونين معها.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب عدنان عبدالصمد، د.علي القطان، أحمد الحمد، د.هشام الصالح ، وخليل الصالح بحظر التعامل أو التطبيع أو إقامة أي اتصالات أو علاقات مباشرة أو غير مباشرة مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته في جميع أنحاء العالم.

كما يقضي بمعاقبة كل من خالف أحكام القانون بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز ثلاث سنوات، وبغرامة لا تجاوز خمسة آلاف دينار.

ونص الاقتراح على ما يلي:

مادة أولى: يحظر التعامل أو التطبيع أو إقامة أي اتصالات أو علاقات مباشرة أو غير مباشرة مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته في جميع أنحاء العالم ويحظر فتح مكاتب تمثيل من أي نوع وعلى أي مستوى مع الكيان الصهيوني بطريق مباشر أو غير مباشر.

مادة ثانية: يحظر على جميع الجهات الحكومية والخاصة والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين عقد أي اتفاقيات أو بروتوكولات أو لقاءات أيا كانت طبيعتها مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته في جميع أنحاء العالم أو مع أي جهة تنتمي إليه بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

مادة ثالثة: يحظر على المواطن الكويتي أو الوافد المقيم بصورة دائمة أو مؤقتة وعلى كل شخص طبيعي أو اعتباري في دولة الكويت أن يتعاطف أو يشارك أو يطالب بالتعامل أو التطبيع عبر أي وسيلة إعلامية أو إلكترونية أو في مواقع التواصل الاجتماعي وعبر أي وسيلة حديثة أو مستحدثة وبأي شكل أو صورة أو معنى أو تلميح بما يدعو فيه إلى التعاون أو التواصل أو الاتصال أو المشاركة بأي شأن يدل أو يلمح إلى التعاون أو التطبيع أو التعامل مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته.

مادة رابعة: يحظر على كل مواطن كويتي أو وافد مقيم إقامة مؤقتة أو دائمة السفر إلى اسرائيل – الكيان الصهيوني سواء بجواز السفر أو من دون جواز سفر.

مادة خامسة: يحظر كل تأييد أو تمجيد أو ترويج أو دعاية أو دعم لأي عمل من الأعمال أو المعاملات الثقافية أو الإعلامية أو الدينية أو الاجتماعية أو الفنية أو الإنشائية أو العقارية أو التجارية وتحت أي شكل أو مسمى آخر في تعامل خفي أو صريح مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته وبأي وسيلة من وسائل الاعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة أو ما يماثلها.

مادة سادسة: مع عدم الاخلال بأحكام القانون رقم 31 لسنة 1970 بتعديل بعض احكام قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960 المشار اليه، وأحكام القانون رقم 21 لسنة 1964 بشأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل، يعاقب كل من خالف أحكام هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز ثلاث سنوات، وبغرامة لا تجاوز خمسة آلاف دينار كويتي، أو بإحدى هاتين العقوبتين، وإذا كان الجاني شخصا اعتباريا نفذت العقوبة على من ارتكب الجريمة من المنتمين إليه وعلى الممثل القانوني للشخص الاعتباري مع الحكم بسحب الرخص الممنوحة له وحرمانه من أي رخصة مماثلة لمدة عشر سنوات.

مادة سابعة: على مجلس الوزراء والوزراء –كلٌ فيما يخصه– تنفيذ هذا القانون والعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: إن الهدف من وضع هذا القانون هو تقديم «واجب النصرة والدعم لفلسطين وشعبها المسلوب حقه في العيش الكريم على أرض، وتوثيقاً للعقيدة الإسلامية المتمثلة بمساندة القضية الفلسطينية.

وتأكيداً لما نص عليه القرآن الكريم باعتبار القدس مسرى ومعراج خاتم الأنبياء والرسل النبي محمد صلوات الله وسلامه عليه، إلى جانب تأكيد وقوف الشعب الكويتي إلى جانب قضايا أمته وعلى رأسها مظلومية الشعب الفلسطيني في حقه بالدفاع عن أرضه المحتلة من قبل إسرائيل اللقيطة.

وعلى الرغم من كل القرارات الدولية الصادرة من مجلس الأمن والتي تدعو الكيان الصهيوني إلى ارجاع الحقوق الفلسطينية إلى أهلها.

إلا أن هذا الكيان لا يزال رافضاً تطبيق أي من تلك القرارات، ومستمر في اعتداءاته الوحشية ضد الفلسطينيين، وتأتي المجازر الصهيونية في قطاع غزة التي ذهب ضحيتها مئات الأبرياء وتشريد أهلها وتدمير منازلهم، استكمالاً لمسلسل الجرائم الصهيونية التي يقوم بها هذا الكيان كل يوم، ولا رادع لهذا الكيان الإرهابي الذي يقوم بصورة مستمرة بأعمال الحفريات في المسجد الاقصى وهدم وتدمير الآثار الإسلامية بأولى القبلتين، ناهيك عن إقامة مستعمرات جديدة لتوسيع رقعة الاحتلال وقضم ممتلكات السلطة الفلسطينية وأملاك المواطن الفلسطيني على مرأى ومسمع من العالم كله، وحيث كل مرة تتلقى إسرائيل الحماية والرعاية ممن يملك حق الفيتو بمجلس الأمن.

فلم يعد هناك رادع لها سوى الامتناع عن أي تسوية أو اتفاق سلام مع هذا العدو الغاصب الذي لا يرتدع ولا يمتنع عن الاستمرار في سلب ونهب أرض فلسطين وحرمان الشعب الفلسطيني من إقامة دولته على أرضه السليبة، ولكي لا يفكر من تسول له نفسه إبرام أي علاقة بأي طريقة أو وسيلة كانت مع هذا الكيان الغاصب.

من خلال هذا القانون سوف يكون له رادع لتأكيد الحظر التام في شأن من يرغب في التعامل سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً أو اعتبارياً أيا كانت صفته أو مقامه مع الكيان الصهيوني بأي وسيلة كانت عن طريق سن عقوبات شديدة بالسجن والغرامة.

وجاء هذا القانون صريحاً بحظر كافة أنواع وأشكال العلاقات مع الكيان الصهيوني (اسرائيل) وتشديد العقوبات على المتجاوزين والمتعاونين معه.

ويشمل ذلك «تحريم وتجريم وحظر التعامل أو إقامة أي اتصالات أو علاقات أو فتح مكاتب تمثيل من أي نوع وعلى أي مستوى مع الكيان الصهيوني بطريق مباشر أو غير مباشر».

كما يحظر هذا القانون على «جميع الجهات الحكومية والخاصة والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين عقد أي اتفاقية أو بروتوكول أو لقاء أيا كانت طبيعته مع الكيان الصهيوني أو مع أي جهة تنتمي إليه».

كما أوضح هذا القانون حظر «السفر إلى الكيان الصهيوني أو إقامة أي اتصالات أو لقاءات مع الهيئات أو الأشخاص الذين ينتمون إليه أو يعملون لحسابه»، إلى جانب «حظر كل تأييد أو تمجيد أو ترويج أو دعاية أو دعم لأعمال أو تجارة من أي نوع تعود إلى الكيان الغاصب».

مجلس الأمة يتجه لتشديد العقوبات على من يخترق حظر التعامل مع إسرائيل

وقد نصت المادة الأولى من هذا القانون على يحظر التعامل أو التطبيع أو إقامة أي اتصالات أو علاقات مباشرة أو غير مباشرة مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته في جميع أنحاء العالم ويحظر فتح مكاتب تمثيل من أي نوع وعلى أي مستوى مع الكيان الصهيوني بطريق مباشر أو غير مباشر.

وأوضحت المادة الثانية الحظر على جميع الجهات الحكومية والخاصة والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين عقد أي اتفاقيات أو بروتوكولات أو لقاءات أي كانت طبيعتها مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته في جميع أنحاء العالم أو مع أي جهة تنتمي إليه بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وكذلك نصت المادة الثالثة على أنه يحظر على المواطن الكويتي أو الوافد المقيم بصورة دائمة أو مؤقتة وعلى كل شخص طبيعي أو اعتباري في دولة الكويت أن يتعاطف أو يشارك أو يطالب بالتعامل أو التطبيع عبر أي وسيلة إعلامية أو إلكترونية أو في مواقع التواصل الاجتماعي وعبر أي وسيلة حديثة أو مستحدثة وبأي شكل أو صورة أو معنى أو تلميح بما يدعو فيه إلى التعاون أو التواصل أو الاتصال أو المشاركة بأي شأن يدل أو يلمح إلى التعاون أو التطبيع أو التعامل مع إسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته.

وقضت المادة الرابعة من هذا القانون الحظر على كل مواطن كويتي أو وافد مقيم إقامة مؤقتة أو دائمة السفر إلى اسرائيل – الكيان الصهيوني سواء بجواز السفر أو من دون جواز سفر.

ونصت المادة الخامسة على حظر كل تأييد أو تمجيد أو ترويج أو دعاية أو دعم لأي عمل من الأعمال أو المعاملات الثقافية أو الإعلامية أو الدينية أو الاجتماعية أو الفنية أو الإنشائية أو العقارية أو التجارية وتحت أي شكل أو مسمى آخر في تعامل خفي أو صريح مع اسرائيل – الكيان الصهيوني ومنظماته وبأي وسيلة من وسائل الاعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة أو ما يماثلها.

لشغل المقعد الذي خلا إثر إبطال المحكمة الدستورية عضوية الداهوم

ناخبو الدائرة الخامسة يقترعون غداً لاختيار مرشح واحد بالانتخابات التكميلية

يتوجه ناخبو الدائرة الانتخابية الخامسة إلى صناديق الاقتراع غداً السبت، للادلاء بأصواتهم لاختيار مرشح واحد في الانتخابات التكميلية الرابعة عشرة في مسيرة مجلس الأمة منذ تأسيسه، وشغل المقعد الذي خلا إثر إبطال المحكمة الدستورية عضوية د. بدر الداهوم.

وتأتي هذه الانتخابات التكميلية استناداً إلى المادة ال84 من الدستور التي تنص على أنه: «إذا خلا محل أحد أعضاء مجلس الأمة قبل نهاية مدته لأي سبب من الأسباب انتخب بدله خلال شهرين من تاريخ إعلان المجلس هذا الخلو وتكون مدة العضو الجديد لنهاية مدة سلفه».

وشهد مجلس الأمة منذ انتخابات فصله التشريعي الأول عام 1963 عددا من الحالات التي استدعت إجراء انتخابات تكميلية لاختيار أعضاء في المجلس تنوعت أسبابها بين وفاة أو استقالة أو طعن في نتائج الانتخابات.

وأول حالة خلو شهدها المجلس كانت في الفصل التشريعي الأول، حين قدم النائب سليمان أحمد الحداد استقالته من عضوية مجلس الأمة في 27 أكتوبر 1964 وأجريت على إثرها الانتخابات التكميلية الأولى في تاريخ المجلس في 23 ديسمبر 1964 بالدائرة الانتخابية السادسة وأسفرت عن فوز علي عبدالرحمن العمر بعضوية المجلس.

وفي 7 ديسمبر 1965 قدم ثمانية نواب استقالاتهم من المجلس «احتجاجا على إقرار قوانين مقيدة للحريات» وهم الدكتور أحمد الخطيب وجاسم القطامي وراشد التوحيد وسامي المنيس وسليمان المطوع وعبدالرزاق الخالد وعلي العمر ويعقوب الحميضي.

وإثر ذلك أجريت الانتخابات التكميلية الثانية في 9 فبراير 1966 وفاز بها كل من أحمد العبدالجليل ونايف الخليفي وراشد الهاجري وسليمان الذويخ وعبدالعزيز المساعيد وغنام الجمهور ومحمد الوزان وناصر المعيلي.

وفي 29 أكتوبر عام 1966 قدم النائب مضحي النزال استقالته من عضوية المجلس وأجريت الانتخابات التكميلية الثالثة وفاز على إثرها خالد المعصب بعضوية المجلس.

وفي الفصل التشريعي الثاني عام 1967 استقال سبعة نواب هم خالد الفهيد وراشد الفرحان وعبدالرزاق الزيد وعبدالعزيز الصقر وعلي العمر ومحمد الخرافي ومحمد العدساني إثر بيان تقدم به مرشحون للانتخابات وأعضاء في المجلس احتجوا فيه على نتائج الانتخابات.

وبناء على هذه الاستقالة أجريت الانتخابات التكميلية الرابعة في 10 مايو 1967 وفاز بها كل من إبراهيم الميلم وأحمد العبدالجليل وأحمد الخليفي وخالد الطاحوس وخلف العتيبي وراشد إسماعيل وغانم العميري.

وفي الفصل التشريعي الثالث توفي النائب علي ثنيان الأذينة الذي كان يمثل الدائرة الانتخابية التاسعة قبل افتتاح دور الانعقاد الأول وتم إعلان خلو مقعده في 11 ديسمبر 1971 وأجريت الانتخابات التكميلية الخامسة في 9 فبراير 1972 وفاز بها فالح الصويلح الذي مارس دوره النيابي منذ بداية ذلك الفصل.

وفي 7 أبريل 1982 أجريت الانتخابات التكميلية السادسة في الدائرة ال14 إثر وفاة النائب ناصر صنهات العصيمي وفاز حمود ناصر الجبري بعضوية المجلس.

وفي 29 ديسمبر 1992 تم تقديم طعنين انتخابيين في الدائرتين ال14 وال16 وقضت المحكمة الدستورية بصحتهما لتعاد الانتخابات في الدائرتين في سابقة هي الأولى من نوعها في تاريخ انتخابات مجلس الأمة.

وفاز في هذه الانتخابات التي أجريت في 15 فبراير 1993 المطعون ضدهما مبارك الخرينج وحمود ناصر الجبري بالانتخابات التكميلية السابعة ليعودا إلى مقعديهما النيابيين.

أما الانتخابات التكميلية الثامنة فقد أجريت في 19 فبراير 1997 إثر تقدم مرشح الدائرة ال21 سعدون العتيبي بطعن قضت المحكمة الدستورية بصحته وأصدرت حكما بإبطال الانتخابات بالدائرة وفاز في هذه التكميلية المطعون ضدهما النائبان وليد الجري وخالد العدوة ليعودا الى مقعديهما النيابيين.

وشهد الفصل التشريعي التاسع طعن النائب السابق خالد العدوة بنتيجة انتخابات الدائرة ال21 وقضت المحكمة الدستورية بقبول الطعن شكلا وببطلان انتخاب النائب سعدون العتيبي وأجريت على إثر ذلك انتخابات تكميلية بتلك الدائرة في 24 يناير 2000 وكانت التاسعة في تاريخ مجلس الأمة وفاز بها النائب العدوة.

وفي 7 ديسمبر 2000 أجريت الانتخابات التكميلية العاشرة إثر وفاة النائب السابق سامي المنيس وإعلان خلو مقعده في المجلس عن الدائرة العاشرة وفاز بهذه الانتخابات جمال العمر.

وفي الفصل التشريعي الرابع عشر قدم خمسة نواب استقالاتهم من عضوية المجلس وهم رياض العدساني وعبدالكريم الكندري وحسين القويعان وعلي الراشد وصفاء الهاشم بسبب خلاف بشأن استجواب رئيس مجلس الوزراء ووافق المجلس بجلسة خاصة في 15 مايو 2014 على قبول الاستقالات.

وأجريت إثر ذلك الانتخابات التكميلية الحادية عشرة في 26 يونيو 2014 وفاز بعضوية المجلس النواب أحمد القضيبي وأحمد لاري وعبد الله معيوف وفارس العتيبي ومحمد البراك.

وفي 20 فبراير 2016 أجريت الانتخابات التكميلية الثانية عشرة إثر وفاة النائب نبيل الفضل وإعلان خلو مقعده في المجلس عن الدائرة الثالثة وفاز في هذه الانتخابات المرشح علي عبدالله الخميس.

وفي 16 مارس 2019 أجريت الانتخابات التكميلية الثالثة عشرة في الدائرتين الثانية والثالثة بعد خلو مقعدي النائبين جمعان الحربش ووليد الطبطبائي بحكم قضائي وفاز في هذه الانتخابات كل من بدر حامد الملا وعبدالله أحمد الكندري.